

---

وزارة العدل

---

قرار وزير العدل رقم 2355.06 صادر في 30 من رمضان 1427  
(23 أكتوبر 2006) بتحديد برنامج الاختبارات الكتابية والشفوية  
لمباراة المحققين القضائيين.

---

وزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.74.467 الصادر في  
26 من شوال 1394 (11 نوفمبر 1974) المكون للنظام الأساسي لرجال  
القضاء ؛

وعلى القانون رقم 09.01 المتعلق بالمعهد العالي للقضاء الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.240 بتاريخ في 25 من رجب 1423  
(3 أكتوبر 2002) ؛

(ج) القانون التجاري :

تعريف قانون التجارة - التاجر - الأصل التجاري - الأوراق التجارية - العقود التجارية - صعوبات المقاوله - الشركات التجارية - المجموعات ذات النفع الاقتصادي - الملكية الصناعية - قانون حرية الأسعار والمنافسة.

**ثانيا : فيما يخص مباراة القضاء الإداري :**

(أ) دعوى الإلغاء ؛

(ب) أو المنازعات الضريبية ؛

(ج) أو مصادر القانون الإداري ومجال تطبيقه.

4 - اختبار في اللغة :

تعريب نص له طابع عام أو قانوني من الفرنسية أو الإنجليزية أو الإسبانية مع أسئلة تتعلق بفهم النص.

**II - الاختبارات الشفوية :**

1 - محادثة في موضوع يتعلق بالجوانب الاجتماعية والقانونية والاقتصادية والثقافية لعالم اليوم ؛

2 - اختبار في القانون القضائي الخاص والمسطرة الجنائية :

(أ) القانون القضائي الخاص :

محتوى التنظيم القضائي وتطوره ومبادئه العامة - مختلف أنواع المحاكم وتشكيلها والمساطر المتبعة أمامها - طرق الطعن.

(ب) المسطرة الجنائية :

تعريفها - تطورها - أهميتها ودورها في حماية المجتمع وضمان حقوق الإنسان - مختلف أنواع الدعاوى التي تنتج عن الجريمة - الشرطة القضائية - النيابة العامة - قضاء التحقيق - هيئات التحقيق والحكم الخاصة بالأحداث والتدابير التي يمكن اتخاذها في شأنهم - وسائل الإثبات - طرق الطعن - التنفيذ.

3 - الاختبار في القانون الجنائي أو مدونة الأسرة أو القانون

التجاري بحسب اختيار المترشح خارج المادة المختارة في الاختبار الكتابي غير أنه إذا تعلق الأمر بمباراة لولوج القضاء الإداري تعوض مادة الاختبارات بالقانون الإداري وفق ما يلي :

قانون نزع الملكية أو قانون التعمير أو العقود الإدارية أو الصفقات العمومية أو المسؤولية الإدارية.

4 - اختبار اللغة يعتمد نصوصا لها طابع عام أو قانوني.

وعلى المرسوم رقم 2.05.178 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتحديد شروط المشاركة في مباراة الملحقين القضائيين وبرنامج الاختبارات وتنقيطها وكذا الإجراءات المتعلقة بامتحان نهاية تدريب الملحقين المذكورين ولا سيما المادة 14 منه ، قرر ما يلي :

مادة فريدة

يحدد برنامج الاختبارات الكتابية والشفوية لمباراة الملحقين القضائيين المنصوص عليها في المرسوم السالف ذكره في الملحق المضاف لهذا القرار.

وحرر بالرباط في 30 من رمضان 1427 (23 أكتوبر 2006).

الإمضاء : محمد بوزويغ.

\*

\* \*

ملحق

**برنامج الاختبارات الكتابية والشفوية لمباراة الملحقين القضائيين**

**الملحق بقرار وزير العدل رقم 2355.06**

**الصادر في 30 من رمضان 1427 (23 أكتوبر 2006)**

**I - الاختبارات الكتابية :**

1 - موضوع عام يتعلق بالجوانب الاجتماعية والقانونية والاقتصادية والثقافية لعالم اليوم ؛

2 - الاختبار المتعلق بالقانون المدني :

- مصادر الالتزام : العقد - الإرادة المنفردة - العمل غير المشروع (المسؤولية التقصيرية) - الإثراء بلا سبب وتطبيقاته - إثبات الالتزام وأوصافه وانتقاله وانقضائه - العقود المسماة التي ترد على الملكية أو الانتفاع أو العمل وكذا عقود الغرر وعقود ضمان الوفاء بالالتزام - الحقوق العينية العقارية.

3 - الاختبار الاختياري المعبر عنه أثناء الترشيح المتعلق بإحدى المواد التالية :

**أولا : فيما يخص مباراة القضاء العادي :**

(أ) القانون الجنائي :

قانونية العقوبات والجرائم - تطبيق القانون الجنائي بالنسبة للزمان والمكان - العقوبات والتدابير الوقائية وتطبيقها - الجنايات والجناح الماسة بحرية المواطنين وحقوقهم أو بالنظام العام أو بالأمن العام أو بالأشخاص أو بالأسرة أو بالأموال - جرائم التزوير والتزييف.

(ب) مدونة الأسرة :

الزواج - انحلال ميثاق الزوجية وآثاره - الولادة ونتائجها - الأهلية والنيابة الشرعية - الوصية - الميراث.